

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٦٧ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن المجلس القومى للطفولة

والأمومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة المعدل بالقرار

رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٩٦ لسنة ٢٠٠٩ بتشكيل المجلس القومى

للطفولة والأمومة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٥٤ لسنة ٢٠١٥ بتنظيم وزارة الدولة للسكان ؛

وعلى ما عرضته وزيرة الدولة للسكان ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يعاد تشكيل المجلس القومى للطفولة والأمومة برئاسة وزير الدولة للسكان

وعضوية كل من :

ممثلين عن كل من وزارات (التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى ، الشباب والرياضة ،

الصحة ، القوى العاملة والهجرة ، التضامن الاجتماعى ، التعليم الفنى والتدريب ،

الثقافة ، التربية والتعليم ، الداخلية ، العدل) على ألا يقل المستوى الوظيفى لكل منهم

عن الممتازة .

ثلاثة من الشخصيات العامة وذوى الكفاءة والخبرة المهتمين بشئون الطفولة والأمومة يختارهم وزير الدولة للسكان .

وللمجلس أن يدعو لحضور اجتماعاته من يرى الاستعانة بخبراتهم دون أن يكون له صوت معدود ، وللمجلس أن يشكل لجائناً لمعاونته فى تحقيق أغراضه .

#### ( المادة الثانية )

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٩٦ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٥ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب